

## 1407- متى يعتبر الدم النازل مع السقط نفاساً ؟ - الشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

---

السائل سلطان يقول هل تصلي المرأة اذا سقط الجنين وله اكثر من شهرين ونصف ؟ اذا بلغ ثمانين يوما اذا بلغ ثمانين يوما يعني سقط يوم واحد وثمانين ونزل معها دم فانه نفاس. اما اذا كان دون واحد وثمانين يوم فاندم الذي - 00:00:00 - ليس نفاسا نفاسا وانما هو نزيف. لا تترك الصلاة من اجله. نعم - 00:00:20 -